

# anapec

إن الوثائق المثبتة الواجب الإدلاء بها هي تلك المقررة في المادة 23 من المرسوم رقم 06-02-388 السالف الذكر وهي:

## 1. الملف الإداري الذي يتضمن الوثائق التالية:

- أ- التصريح بالشرف
- ب- الوثيقة أو الوثائق التي تثبت السلطات الخولة إلى الشخص الذي يتصرف باسم المتنافس:
- ج- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الإدارة المختصة في محل الضريبة تثبت أن المتنافس في وضعية جبائية قانونية :
- د- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تثبت أن المتنافس في وضعية قانونية جّاه هذا الصندوق :
- هـ- وصل الضمان المؤقت أو شهادة الكفالة الشخصية و التضامنية التي تقوم مقامه.
- خ- شهادة القيد في السجل التجاري.

## 2. الملف التقني الذي يتضمن الوثائق التالية:

- أ- مذكرة تبين الوسائل البشرية و التقنية التي تتوفر عليها المتنافس ومكان و تاريخ و طبيعة و أهمية الأعمال التي أجزها أو ساهم في إنجازها:
- ب- الشهادات المسلمة من طرف رجال الفن الذين اشرفوا على هذه الأعمال او من طرف المستفيدين العاملين أو الخواص منها مع بيان طبيعة الأعمال و مبلغها و آجال و تواريخ إنجازها و التقييم و اسم الموقع و وصفته.

## 3 - عرض تقني :

المرجو الاطلاع على دفتر التحملات



كفاءات جاهزة للشغل  
و شغل حاضر للكفاءات

## إعلان لطلب عروض أثمان مفتوح رقم 25/2012

في يوم الاثنين 17 دجنبر 2012 على الساعة 11. سيتم بمقر الإدارة العامة للوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل و الكفاءات الكائن ب 4 جرنزة لأكولين المدخل "ب" سيدي معروف الدار البيضاء. فتح الأظرفة المتعلقة بطلب عروض لأجل :  
la réalisation d'un audit technique des mesures pour l'emploi de l'ANAPEC pour les trois exercices 2009, 2010 et 2011.

يمكن سحب ملف طلب العروض بمديرية الموارد ( قسم الوسائل العامة- مصلحة المقتنيات). 4 جرنزة لأكولين المدخل "ب" سيدي معروف الدار البيضاء. الهاتف: ./0522.78.94.81./52/51/50/90/. الفاكس: 0522.78.61.36

ويمكن كذلك نقله الكترونيا من بوابة صفقات الدولة:  
[www.marchespublics.gov.ma](http://www.marchespublics.gov.ma)

أو من العنوان الالكتروني التالي:  
[www.anapec.org](http://www.anapec.org)

ويمكن إرسال ملف طلب العروض إلى المتنافسين . بطلب منهم طبق الشروط الواردة في المادة 19 من المرسوم رقم 2-06-388 الصادر في 16 من محرم 1428 ( 5 فبراير 2007) بتحديد شروط و أشكال إبرام صفقات الدولة و كذا بعض المقتضيات المتعلقة بتدبيرها و مراقبتها.

الضمان المؤقت محدد في مبلغ  
عشرة الاف (10000) درهم

يجب أن يكون كل من محتوى و تقديم ملفات المتنافسين مطابقين لمقتضيات المادتين 26 و 28 من المرسوم السالف الذكر رقم 2-06-388 .

و يمكن للمتنافسين :

- إما إيداع أظرفتهم. مقابل وصل. بمديرية الموارد (قسم الوسائل العامة - مصلحة المقتنيات)
- إما إرسالها عن طريق البريد المضمون بإفادة بالاستلام إلى المكتب المذكور.
- إما تسليمها مباشرة لرئيس لجنة طلب العروض عند بداية الجلسة و قبل فتح الأظرفة.